

التذكرة باصول الفقه

[28] إعلم أن أصول الاحكام الشرعية (1) ثلاثة أشياء: كتاب الله سبحانه، وسنة نبيه

صلى الله عليه وآله، وأقوال الأئمة الطاهرين من بعده صلوات الله عليهم وسلامه. والطرق
الموصلة الى علم المشروع. في هذه الاصول ثلاثة: أحدها: العقل، وهو السبيل إلى معرفة حجية
القرآن ودلائل الاخبار. والثاني: اللسان، وهو السبيل إلى المعرفة بمعاني الكلام. والثالثها:
الأخبار، وهي السبيل الى اثبات أعيان الاصول من الكتاب والسنة، وأقوال الأئمة عليهم
السلام. والأخبار الموصلة الى العلم بما ذكرناه ثلاثة أخبار: خبر متواتر، وخبر واحد معه
قرينة تشهد بصدقه، وخبر مرسل في الاسناد يعمل به أهل الحق

(1) في (ب) الشريعة. (*)
